

المؤسسة التعاونية الاردنية

دعوة عطاء رقم (6/ 2025)

استناداً لأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 م تدعو المؤسسة التعاونية الاردنية المناقصين المتخصصين الراغبين بالمشاركة في تقديم عروضهم لشراء خدمات تنظيف مبنى المؤسسة التعاونية الاردنية ومبنى مديرية تعاون عمان ومديرية التدريب التعاوني ومديرية تعاون معان ومديرية تعاون اربد ومحطة اكثار البذار في المشقر ، وفقاً للمواصفات والشروط الخاصة والعامة المرفقة بهذه الدعوة ، تعبئة نموذج تقديم العرض متضمناً العرض الفني والكلفة الإفرادية والإجمالية وتقديم العرض في مغلف واحد مغلق ويكتب على هذا المغلف وبشكل واضح (العرض للعطاء رقم 2025/6)، بالإضافة الى اسم الشركة المناقصة.

آخر موعد لبيع نسخ العطاء : الساعة (12) ظهراً من يوم الخميس الموافق 2025/7/3

آخر موعد لتسليم العروض : الساعة (12) ظهراً من يوم الاثنين الموافق 2025/7/7

واقبلوا الاحترام

المدير العام
عبد الفتاح محمد الشلبي

ثمن النسخة (25) دينار غير مستردة

- على المناقص التأكد من المرفقات وعدها، والمؤسسة غير مسؤولة عن فقدان او نقص أي من الوثائق بعد شراء دعوة العطاء ويتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق والتأكد من اكتمال الوثائق

أولاً : الشروط الخاصة بدعوة العطاء رقم (6 / 2025)

تعتبر هذه الشروط مكملة لتعليمات الدخول في العطاء والشروط العامة للتعاقد وتكون لها في التطبيق قوة العقد لشراء اللوازم والخدمات وتكون ملزمة للمناقضين ولجنة الشراء المحلية الحق في استبعاد أي عرض غير ملتزم بكل أو بأحد هذه الشروط:

1. يجب على المناقص تقديم تأمين / كفالة للدخول في العطاء على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادرة/ صادر عن بنك محلي بنسبة (3%) من قيمة العرض الإجمالية أو القيمة المحددة بدعوة العطاء وسوف لن ينظر في أي عرض غير معزز بالتأمين المطلوب.

2. المواصفات الفنية والكميات المطلوبة لشراء خدمات تنظيف مبنى المؤسسة التعاونية الاردنية ومبنى مديرية تعاون عمان ومديرية التدريب التعاوني ،مرفق صفحة رقم(7) و (8).

3. يعتبر صدور قرار الإحالة المبني وإشعار المناقص ملزماً له.

4. يقدم المناقص عرض فني ومالي معاً بنسخة أصلية واحدة.

5. يجب ذكر الرقم الوطني لضريبي الدخل والضريبة العامة على المبيعات والاسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد ورقم الفاكس والهاتف وتحديد المنطقة والرمز البريدي وطريقة الاستعمال اينما يكون ذلك ضرورياً.

6. يجب ان يكون المناقص مسجلاً في نظام الفوترة الوطني الالكتروني.

7. يجب تقديم العينات والكتالوجات والنشرات الفنية (نسخ أصلية) ولا تقبل مصورة مع العروض وتوضيح رقم المادة واسم المناقص على كل عينة وكتالوج ونشرة فنية وكذلك ختمه وتوقيعه.

8. يجب أن تكون المواصفات الواردة في عرض المناقص واضحة ومبوبة بشكل جيد بحيث تكون الوحدة والكمية والسعر الافراي والإجمالي وفترة التسليم وبلد المنشأ واسم الشركة الصانعة مبينة إزاء كل مادة وكذلك يجب أن يشمل العرض على إجابة واضحة وصريحة على كل مواصفة وشرط في دعوة العطاء .

9. يعتبر تقديم العرض من قبل المناقص تأكيداً منه بأنه أجرى التزاماً مع الشركة الصانعة بكامل اللوازم المعروضة وضمن مواصفات وشروط دعوة العطاء (العرض المقدم من قبله).

10. يعتبر تقديم عرض المناقص التزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع مواد تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 ونظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 ووثائق دعوة العطاء وأنه ملتزم بأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 م والتعليمات الصادرة بموجبه.

11. على المناقص أن يرفق بعرضه ما يثبت مقدرة المالية والفنية على تنفيذ متطلبات العطاء، وذلك بإرفاق ما يلي: -

(أ) تحديد رأسمال المناقص وصفته التجارية

(ب) ذكر مدة عمله في هذا المجال

(ج) تحديد عدد الفنيين العاملين لديه وأسمائهم

12. يتم تسليم اللوازم المطلوبة داخل المواقع التي تحددها المؤسسة التعاونية

13. تقدم الأسعار بالدينار الأردني متضمنة التوريد والتسليم في مستودعات المؤسسة وبحيث تكون الأسعار شاملة الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى والضريبة العامة على المبيعات وأية عوائد حكومية أو غير حكومية.

14. على المناقص اعتماد دعوة العطاء ومرفقاتها لتعبئة عرضه عليها.
15. على المناقص عند تقديم عرضه للأجهزة والمعدات ان لا يزيد عمرها التصنيعي عن ثلاث سنوات من تاريخ تقديم العطاء إلا إذا ورد خلاف ذلك في المواصفات الفنية للأجهزة والمعدات.
16. في حال عرض المناقص لمادة (بنفس الموديل ومن نفس الشركة الصانعة) من أكثر من منشأ واحد فيجب ان يتقدم المناقص بسعر منفصل لكل منشأ.
17. يلتزم المتعهد بان تكون اللوازم الموردة جديدة (100%) وخالية من أي عيوب في الصنع أو في المادة ومن طراز حديث ولم يتوقف إنتاجها.
18. يلتزم المتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من قيمة اللوازم المحالة عليه على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادرة/ صادر عن بنك محلي.
19. عند وجود ضرورة لفحص اللوازم والأجهزة والآلات والمعدات في الخارج قبل شحنها يتم تكليف شركة أو هيئة متخصصة بالفحص من قبل المؤسسة التعاونية الاردنية لتقوم بفحص هذه الأجهزة أو الآلات أو المعدات والتأكد من مطابقتها للمواصفات متضمنة الجودة اللازمة ومطابقتها لشروط عقد الشراء على أن ترفق هذه الشهادة مصدقة حسب الأصول مع وثائق التوريد.
20. لا يتم إحالة أي عطاء على شركة أجنبية ما لم يكن لها ممثل أردني أو مكتب مسجل في الأردن حسب الأصول، ويتم الإحالة على الممثل الأردني أو المكتب المسجل كوكيل للشركة الأجنبية.
21. يلتزم المتعهد عند التسليم بإبراز ما يثبت بان اللوازم الموردة دخلت البلاد بطريقة أصولية وتتولى لجان الاستلام ذلك.
22. يلتزم الوكيل المحلي المتقدم للعطاء بتقديم ما يثبت انه وكيل محلي معتمد للشركة الصانعة المتقدمة بأجهزتها للعطاء.
23. تقبل الاعتراضات فقط خلال المدة القانونية من تاريخ الإحالة المبدئية.
24. يحق للجنة الشراء المحلية في المؤسسة التعاونية الاردنية الغاء العطاء او تمديد او إعادة طرح العطاء وبدون ابداء الأسباب ودون ان يكون للمناقضين الحق في مطالبتها بأي ايضاح او تفسير ولا يترتب عليها اي التزامات مالية أو قانونية.
25. يعتبر توقيع امر الشراء (العقد) من قبل المتعهد اعترافاً منه بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الاحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وانه ملتزم التزاماً تاماً بمحتوياتهما ومضمونهما.
26. أ- مع مراعاة ما ورد في المادة (89) من النظام اذا لم تنص وثائق الشراء على خلاف ذلك فعلى الجهة المسؤولة عن إدارة العقد فرض غرامات على التأخير اذا تأخر المتعهد عن تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد في العقد وكما يلي:
 1_ ما نسبته (0.001) واحد بالالف من قيمة اللوازم عن كل يوم تأخير في التسليم عن الموعد المحدد للتسليم عن الفترة من (1) يوم _ (45) يوماً
 2_ ما نسبته (0.002) اثنان بالالف من قيمة اللوازم عن كل يوم تأخير في التسليم عن الموعد المحدد للتسليم عن الفترة من (46) يوماً - (60) يوماً
 3_ ما نسبته (0.003) ثلاثة بالالف من قيمة اللوازم عن كل يوم تأخير في التسليم عن الموعد المحدد للتسليم عن كل يوم تأخير يزيد على (60) ستين يوماً

- ب- وفي جميع الاحوال للجنة الشراء الحق بشراء المواد التي تأخر المتعهد في توريدها على حسابه دون سابق إنذار وتحمله فروق الاسعار .
27. عند عدم تحديد موعد لتوريد المواد في دعوة العطاء ، فعلى المناقص ان يبين بالتحديد موعد التوريد، وإذا لم يحدد موعد التوريد في الحالتين يعتبر التوريد حالاً، وتعني كلمة حالاً ان يتم التوريد خلال اسبوع من تاريخ توقيع أمر الشراء. مدة التسليم والتركيب والتشغيل (20) يوم عمل من تاريخ التوقيع على امر الشراء (الاتفاقية) او قرار الإحالة.
28. اجور الاعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء .
29. يتم تسليم اللوازم المطلوبة داخل المواقع التي تحددها المؤسسة التعاونية.
30. في حال وجود استفسارات على المواصفات أو الشروط أو وثائق العطاء خلال فترة الإعلان، تقبل الاستفسارات التي ترد للعنوان المبين ادناه قبل 7 أيام فقط من اخر تاريخ لتقديم العروض:
- المؤسسة التعاونية الاردنية / لجنة الشراء
- العبدلي: قرب وزارة الصناعة والتجارة: هاتف: 06 5665170 ؛ فاكس: 5695803

ثانيا :مواصفات وشروط عطاءرقم (2025/6) تقديم خدمات النظافة لعام (2025 / 2026):
(أ) : جدول الاعمال اليومية :

- (1) المحافظة على اعلى درجات النظافة.
- (2) تنظيف وتكنيس ومسح الأرضيات وبيوت الأدراج والدريزين الحديد وابوب الحديد خارج واثاء اوقات الدوام.
- (3) المحافظة على نظافة الارضيات بشكل مستمر ومتواصل.
- (4) غسل الارضيات والاسطح الاقفية داخل الغرف والممرات ومسح الغبار عن المكاتب والكراسي والاثاث بشكل يومي.
- (5) تنظيف ارضيات الحمامات وجدرانها وغسلها بالماء والصابون وتعقيمها بمواد مطهرة ووضع مواد مزيلة للروائح بشكل يومي (مرتين على الأقل) وعند الطلب .
- (6) ابقاء جميع السجاد والموكيت نظيف في جميع الاوقات" وخاصة سجاد المصلى" وسحب الغبار عنه وازالة البقع عنه بواسطة مكنسة كهربائية خاصة وحديثة توفرها شركة النظافة وتكون موجودة في مقر المؤسسة دائما وباستمرار على ان يتم فحصها قبل الاستعمال .
- (7) تنظيف جميع برادات الماء (الكولرات) وتنظيف المغاسل والمرايا وكافة الاماكن غير المنظورة داخل المؤسسة.
- (8) تنظيف الهواتف وتعقيمها وازالة الغبار عن الاجهزة الكهربائية واجهزة التكييف وطفائيات الحريق في كل طابق.
- (9) تنظيف الابواب والنوافذ واطاراتها وتنظيف جدران الممرات بشكل مستمر وعند الطلب.
- (10) تنظيف الخلايا الشمسية و ازالة الغبار والاثربة عنها يوم في الاسبوع.
- (11) تقديم وتغيير اكياس نايلون صغيرة وكبيرة ووضعها في سطل النفايات الكبيرة وايضاً في سلال المهملات في المكاتب وتنظيف السطل والسلال بشكل يومي.
- (12) مكافحة كافة الآفات والحشرات على حساب الشركة المحال عليها عطاء التنظيف.
- (13) رش مكاتب الموظفين يومياً و اذا تطلب الامر ذلك وبالتسيق مع الجهة المعنية بالإشراف على أعمال النظافة بمطاف الجو يومياً.

- 14) تكتيس وتنظيف مدخل المؤسسة ومواقف السيارات وجميع الحدائق في المؤسسة ومديرية تعاون عمان، وجميع الساحات داخل حرم المؤسسة يومياً.
- 15) في حال حدوث تسكير بالمغاسل والمصارف الصحية والحمامات يجب على شركة النظافة إجراء اللازم لفتح التسكير وتنظيف الاوساخ وإزالتها.
- 16) تنظيف ومسح الكاونترات.
- 17) تقليم الاشجار بالحديقة والحفر عليها وريها والعناية بها وإزالة مخلفاتها وإزالة النفايات المتجمعة فيها الى خارج المؤسسة والى اماكن تجميع النفايات المخصص.
- 18) تجميع كل النفايات الموجودة في سلال المهملات في المكاتب وسطول النفايات ونقل هذه النفايات يومياً الى خارج المؤسسة الى مكان تجميع النفايات المخصص من قبل امانة عمان الكبرى.
- 19) غسل سيارة عدد (3) من سيارات المؤسسة يومياً.
- 20) تنظيف وغسل جميع النوافذ بالمؤسسة بداية تنفيذ العطاء عند توقيع الاتفاقية وعند الطلب .
- 21) جلي البلاط بداية العطاء (توقيع الاتفاقية) وعند الطلب.
- 22) تحميل وتنزيل ونقل أي مواد بشكل عام سواء كانت بناء او صيانة او لوازم من اثاث ومكاتب داخل المؤسسة وخارجها عند الطلب دون ان تتحمل المؤسسة أي نفقات مالية تجاه ذلك.
- 23) تنظيف وإزالة أي مخلفات من مواد بناء او صيانة الى المكان الذي تحدده المؤسسة التعاونية دون ان تتحمل المؤسسة أي نفقات مالية تجاه ذلك.

(ب) : الاعمال الشهرية :

- 1) تنظيف النوافذ من الداخل والخارج وعند الطلب.
- 2) تنظيف المستودعات الموجودة في ابنية المؤسسة بمواد التنظيف اللازمة مع مسح الرفوف الداخلية.

(ج) : الاعمال الربع سنوية (مرة كل ثلاثة اشهر) :

- 1) غسل السجاد بالشامبو باستخدام احدث الماكينات المخصصة لذلك على ان يتم ذلك في بداية العقد.
- 2) جلي وتشميع الممرات بالإضافة الى جلي وتشميع المكاتب التي تحتاج لذلك.

(د) : الاعمال السنوية :

- 1) تنظيف سقوف الاسطح وخزانات المياه وبئر الماء تحت اشراف موظف من المؤسسة التعاونية.
- 2) غسل وكوي البرادي على حساب الشركة المحال عليها عطاء التنظيف (دراي كلين) في بداية العقد وعند الحاجة.
- 3) تقليم الاشجار بالحديقة والحفر عليها وريها والعناية بها وازالة مخلفاتها الى خارج المؤسسة والى اماكن تجميع النفايات المخصص.

(هـ): مواد التنظيف المطلوبة لكل شهر:

- 1) تقدم الشركة المحال عليها العطاء كميات مواد التنظيف من النوعية الممتازة والاصلية المحددة تالياً بداية كل شهر الى الجهة المعنية بالإشراف على أعمال النظافة في المؤسسة كما يلي:

الرقم	اسم المادة	العدد	الرقم	اسم المادة	العدد
1.	صابون سائل لغسيل الأيدي	48 علبة	10.	شراشيب وزن (450 – 500)	5
2.	شامبو سائل ارضيات معطر	50 لتر	11.	ملمع اثاث	8 علب
3.	ملمع الزجاج	10 علب	12.	فوط للغبره	25
4.	فلاش	25 لتر	13.	مماسح ارض	25
5.	كلور	25 لتر	14.	اكياس نفايات صغير	500 كيس
6.	معقم ومطهر	25 لتر	15.	اكياس نفايات كبيرة	200 كيس
7.	ملطف جو	15 علبة	16.	رول فاين تواليت 2 لفة كبير نوعية roll kitcher200	20 باكيت
8.	جل ارضيات "العملق"	8 ك	17.	رول فاين تواليت صغير	10 باكيت
9.	فاين للوجه مناديل ناعمة مزدوجة 150 ورقة (باكيت كرتون)	20 باكيت			

(2) تقدم الشركة المحال عليها العطاء كميات مواد التنظيف من النوعية الممتازة والاصلية المحددة تالياً بداية العطاء لمرتين في السنة الى الجهة المعنية بالإشراف على أعمال النظافة في المؤسسة كما يلي:

الرقم	اسم المادة	العدد	الرقم	اسم المادة	العدد
1.	مجردود بلاستيك / يبدل عند الاتلاف	10	8.	مبيد حشري سائل	20
2.	اسفنج عادي	50	9.	مبيد حشري بودرة	10
3.	اسفنج مع سلكه	50	10.	قشاة سكواج للزجاج	6
4.	عصا خشب / تبدل عند الاتلاف	12	11.	قشاة عادية	15
5.	منافض للغبار / تبدل عند الاتلاف	10	12.	فرشاة حمام	12
6.	مكنسة ناعمة	12	13.	سلات نفايات	12
7.	مكنسة خشنة	6	14.	ترولة متحرك مع ممسحة ارض	5

(3) يحق للمؤسسة الطلب من المتعهد تبديل أي مادة غير مرغوب فيها او ثبت انها غير فعالة او لا تؤدي الغرض المطلوب في النظافة.

(4) يلتزم المتعهد بأن تكون جميع المواد المطلوبة ومواد التنظيف والمواد المذكورة في الجدول اعلاه من النوعية الممتازة و(اصلية) ومجازة من قبل دائرة المواصفات والمقاييس، علماً بأنه لن يتم استلام اي مادة تكون غير ذلك.

(5) يلتزم المتعهد بتوريد مواد التنظيف والمواد المطلوبة في موعدها وكما هو مبين في خامساً بند (أ و ب) وفي حال التأخر عن توريدها مدة (48) ساعة يتم الشراء المواد على حساب المتعهد وتخصم من الفاتورة الشهرية للمرة الاولى، وفي حال تكررت عملية تأخير توريد مواد التنظيف للمرة الثانية تعتبر مخالفة ويطبق عليها الاحكام الواردة في البند الخاص بالغرامات والمخالفات.

6) اذا تم فحص اي مادة من مواد العطاء المبينة في المواد المطلوبة او مواد التنظيف او اي مادة تتعلق بموضوع العطاء وتبين انها غير مجازة من قبل دائرة المواصفات والمقاييس او الجمعية العلمية الملكية او انها غير مطابقة للمواصفات العالمية تعتبر مخالفة ويوجه كتاب تنبيه خطي للمتعهد ويطلب من الشركة تبديل المواد خلال مدة (48) ساعة عمل واذا لم يتم تبديل المواد خلال المدة المذكورة يتم شراء المواد على حساب الشركة ويحسم المبلغ من فاتورته الشهرية وفي حال ثبت ان المادة غير مجازة يتحمل المتعهد تكاليف الفحص كاملة و تخصم من فاتورته الشهرية.

(و) : الغرامات والمخالفات :

اذا اخل المتعهد باي شرط من شروط الاتفاقية او قرار الاحالة يحق للمؤسسة التعاونية الاردنية اتخاذ الاجراءات التالية بحق المتعهد المقصر او المخالف مجتمعه او منفردة: -

أ- توجيه اذار خطي للمتعهد.

ب- فسخ الاتفاقية و/او مصادرة كفالة حسن التنفيذ.

ج- استئجار عمال لتقديم خدمات النظافة المطلوبة وعلى نفقة المتعهد بأي اسعار تراها المؤسسة التعاونية الاردنية مناسبة وتضمن المتعهد فرق الاسعار.

د- تغريم الشركة المحال عليها العطاء عند وقوع اي مخالفة لشروط العطاء وكما يلي:

1- المخالفة الاولى تنبيه خطي وبمدة اقصاها يومين لتصويب هذه المخالفة.

2- المخالفة الثانية (5%) من قيمة الفاتورة الشهرية.

3- المخالفة الثالثة (10%) من قيمة الفاتورة الشهرية.

4- المخالفة الرابعة (15%) من قيمة الفاتورة الشهرية.

5- المخالفة الخامسة (20%) من قيمة الفاتورة الشهرية.

6- تغريم الشركة المحال عليها العطاء بمبلغ (20) دينار عن غياب العامل لكل يوم عمل.

7- المخالفة السادسة تنذر الشركة المحال عليها العطاء خطياً ولمدة اسبوع ، ثم يحال الموضوع الى الجهة

صاحبة القرار لاتخاذ القرار المناسب حسب احكام نظام المشتريات الحكومية رقم (28) لسنة 2019 م

والتعليمات الصادرة بموجبه.

(ي): الشروط العامة :

- 1- عدم استعمال اية مواد تسبب الضرر بمحتويات مبنى المؤسسة او موجوداته.
- 2- تتحمل الشركة المحال عليها العطاء الخسائر عن اية اضرار يتسبب بها عمال النظافة خلال العمل.
- 3- على الشركة المحال عليها العطاء الالتزام بإحضار العدد المتفق عليه من العمال في اي وقت ترغبه المؤسسة بغير ايام الدوام الرسمي وضمن العطاء وبدون ان يترتب على المؤسسة اي التزامات مالية تجاه شركة النظافة او عمالها.
- 4- تصرف الاثمان في نهاية كل شهر على اقساط متساوية.
- 5- تدفع قيمة الطابع قبل توقيع الاتفاقية عن قيمة العقد السنوي.
- 6- تكون مدة العقد لسنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ امر المباشرة الذي يصدر عن المؤسسة التعاونية الاردنية.
- 7- اجور الاعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء.
- 8- يجب على الشركة المحال عليها العطاء ذكر الرقم الضريبي والاسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد والفاكس والهاتف وتحديد المنطقة والرمز البريدي.
- 9- يجب على عمال التنظيف اغلاق مفاتيح الانارة ومراوح الكهرباء واجهزة التكيف وصنابير المياه بعد الانتهاء من كل طابق ، وابلاغ الموظف المشرف المعين من قبل المؤسسة عن اي عطل ان وجد.
- 10- وضع دعاسات على المداخل الرئيسية للمؤسسة من قبل المتعهد مقبولة من قبل ادارة المؤسسة.
- 11- عدم السماح لدخول اشخاص او مرافقين مع عمال النظافة الا بعد الموافقة المسبقة للإدارة.
- 12- ضرورة التزام العمال في اماكن عملهم وعدم التجمع لاي ظرف من الظروف.
- 13- عدم استعمال هاتف او فاكس المؤسسة بأي شكل من الاشكال ، وتحميل قيمة اي مطالبة على الشركة ان حدث ذلك.
- 14- المحافظة على الاجهزة الكهربائية والمكتبية والموجودات وعدم العبث بها.
- 15- على الشركة المحال عليها العطاء متابعة عمال النظافة بحيث يكون ارتباطهم مع اللجنة المشرفة او الموظف المشرف من قبل المؤسسة والذين يكون ارتباطهم مباشرة مع مدير الشؤون الادارية او من ينوب عنه.

16- يلتزم المناقص بتقديم كفالة دخول عطاء على شكل كفالة بنكية او شيك مصدق صادرة/صادر عن بنك محلي بنسبة لا تقل عن (3%) من قيمة اللوازم الواردة في عرضه او القيمة المحددة بدعوة العطاء وسوف يستبعد أي عرض غير معزز بالتأمين المطلوب.

17- يلتزم المناقص بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من قيمة اللوازم المحالة عليه على شكل كفالة بنكية او شيك مصدق صادرة/صادر عن بنك محلي.

18- يلتزم المتعهد بأن يكون عمال النظافة من الجنسية الاردنية ويلتزم بتزويد المؤسسة بكتاب رسمي بأسماء العمال الذين يعملون لديه وكشف يثبت انهم مسجلون في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

19- على المتعهد الالتزام بمضمون الدليل الاجرائي لإدارة التعاقدات الحكومية لخدمات (النظافة والفندقة) في الوزارات والدوائر الحكومية لعام 2019م.

(ك) : اللباس والمظهر العام وعدد العمال المطلوب للقيام بالعمل :

1- عمال رجال عدد (4) في المركز ومديرية تعاون معان ومحطة اكثار البذار بالمشقر.

2- عاملات اناث عدد (3) في المركز ومديرية تعاون اربد.

3- يكون اللباس موحداً ونظيفاً، وان يكتب اسم المتعهد على ملابس العمال بشكل واضح ليكون من السهل تمييزهم.

4- الالتزام بوضع باجة لجميع العمال.

5- ان لا يقل عمر المستخدم عن (18) عام ولا يزيد عن (55) عام.

6- تأمين عامل مكان العامل الغائب او المجاز فوراً.

7- على كافة العمال عدم مغادرة مبنى المؤسسة اثناء فترة العمل الا بعد اخذ الموافقة المسبقة الخطية من

مدير الشؤون الإدارية او من ينوب عنه في المؤسسة وفي حال مغادرة العامل مبنى المؤسسة بدون اخذ

موافقة مسبقة من المؤسسة مهما كانت مدة المغادرة للمرة الاولى يتم توجيه تنبيه خطي للشركة وفي المرة

الثانية يتم حسم مبلغ (10) دنانير من قيمة الفاتورة الشهرية للمرة الاولى وفي المرة الثالثة يوجه مخالفة

للشركة.

(ل) : الشروط الخاصة بالعطاء

تعتبر هذه الشروط مكملة لتعليمات الدخول في العطاء والشروط العامة، وتكون لها في التطبيق قوة العقد لشراء اللوازم والخدمات وتكون ملزمة للمناقصين، ويحق للمؤسسة التعاونية الاردنية استبعاد اي عرض غير ملتزم بكل او بأحد هذه الشروط:

1- يجب على المناقص قبل تقديم عرضه تقديم كشف بمواد التنظيف المطلوبة شهرياً و سنوياً ويكون على العبوة مكتوب نوعية واسم كل مادة تنظيف واسم الشركة الصانعة وتاريخ الإنتاج وتاريخ الانتهاء واخذ موافقة المؤسسة المسبقة على هذه المواد وتقديم عينات لهذه المواد عند الطلب.

2- يجب ان يبقى العرض المقدم من المناقص ساري المفعول لمدة (90) يوم كحد ادنى من اخر تاريخ لتقديم العروض.

3-تعتبر دعوة وشروط العطاء العامة والخاصة والمواصفات جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية وتقرأ معها ويعتبر التفسير او الإخلال بأي منها مخالفة ويطبق عليه الاحكام الواردة في البند الخاص بالغرامات والمخالفات، واحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

4- في حال وجود استفسارات على المواصفات او الشروط او وثائق العطاء خلال فترة الاعلان، تقبل الاستفسارات التي ترد للعنوان المبين ادناه قبل 7 ايام فقط من اخر تاريخ لتقديم العروض:

المملكة الاردنية الهاشمية – المؤسسة التعاونية الاردنية

عطوفة مدير عام المؤسسة التعاونية الاردنية /صندوق بريد 1343 العبدلي / العبدلي : قرب وزارة الصناعة/ هاتف : 065665170 – فاكس : 065695803

(ن) : الشروط التأهيلية

- 1) رأس المال لا يقل عن (5000) خمسة آلاف دينار .
- 2) شهادة خبرة للشركة لا تقل عن سنتين تكون مصدقة رسمياً.
- 3) تقديم براءة ذمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي وضريبة الدخل.
- 4) ان يكون قد مضى على تسجيل الشركة في وزارة الصناعة والتجارة والتموين مدة (سنتين) على الاقل وضمن غاياتها تقديم خدمات التنظيف ومرخصة من الجهات ذات الاختصاص.

(5) رخصة مهن سارية المفعول تخولها المشاركة بالعطاء.

(6) ان لا يكون قد سبق وان تم مصادرة كفالات حسن التنفيذ الخاصة بالعقود السابقة التي كلفت بتنفيذها من اي جهة حكومية او وقفها عن العمل ، وان لا تكون الشركة من الشركات المدرجة ضمن القائمة السوداء للتعامل مع الجهات الحكومية وان يقوم المتقدم بالإفصاح عن اي مشاكل سابقة من هذا القبيل وتحت طائلة المسؤولية.

ثالثاً: شروط الاشتراك والدخول في العطاءات والتعاقد مع المتعهدين
حسب تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 ونظام المشتريات الحكومية رقم
(8) لسنة 2022.

ملاحظة :-

- نظام رقم 8 لسنة 2022 - نظام المشتريات الحكومية.
- تعليمات تنظيم إجراءات العطاءات الحكومية لسنة 2022.

موجودة على الانترنت ويمكن تحميله من الانترنت

رابعاً: نموذج تقديم عرض المناقصة

عطوفة مدير عام المؤسسة التعاونية الاردنية

الموضوع: العطاء رقم (2025/6) والخاص بشراء خدمات تنظيف مبنى المؤسسة التعاونية الاردنية ومبنى مديرية تعاون عمان ومديرية التدريب التعاوني ومديرية معان ومديرية اربد ومحطة اكثار البذار بالمشقر بناءً على دعوة العطاء رقم (2025/ 6) :

بعد ان قمنا بدراسة دقيقة للشروط ومواصفات وكميات وجميع وثائق وتعليمات دعوة العطاء رقم (2025/ 6) والخاصة بشراء خدمات تنظيف مبنى المؤسسة التعاونية الاردنية ومبنى مديرية تعاون عمان ومديرية التدريب التعاوني ومديرية تعاون معان ومديرية تعاون اربد ومحطة اكثار البذار بالمشقر، فإننا نحن الموقعين ادناه، نقدم عرضنا لتوريد كامل اللوازم الواردة في عرضنا وتمامها وصيانتها وفقاً لشروط ومواصفات العطاء وبالأسعار المذكورة في العرض المالي المقدم من طرفنا. ونتعهد في حالة قبول عرضنا هذا ان نقدم الكفالة المطلوبة لحسن التنفيذ من بنك او مؤسسة مالية مقبولة لديكم، وذلك بمبلغ يعادل المبلغ المذكور في وثائق العطاء

ونلتزم بهذا العرض لمدة (90) يوم كحد ادنى من اخر تاريخ لإيداع العروض.

ونعلم كذلك بانه يحق للجنة الشراء المحلية في المؤسسة التعاونية الاردنية الغاء العطاء او تمديد او إعادة طرح العطاء وبدون ابداء الأسباب وبدون ان يكون للمناقصين الحق في مطالبتها بأي ايضاح او تفسير ولا يترتب عليها اي التزامات مالية أو قانونية. ونفوض السيد لتمثيل مؤسستنا/شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرتكم.

حرر هذا في يوم الموافق/...../2025.

الاسم التجاري للمناقص:

رقم السجل التجاري:

الرقم الضريبي:

العنوان: ص.ب: الرمز البريدي:

هاتف: فاكس: الخلوي:

في حال عدم وجود رقم ضريبي للمناقص يجب ذكر ذلك صراحة وتزويدنا برقم السجل التجاري.

اسم المناقص:

الخاتم والتوقيع :

خامسا : عقد / اتفاقية خدمات تنظيف للعام 2025 م

مبنى المؤسسة التعاونية الأردنية ومبنى مديرية تعاون عمان ومديرية التدريب التعاوني ومديرية تعاون معان ومديرية تعاون اربد ومحطة اثمار البذار بالمشقر

الفريق الأول: المؤسسة التعاونية الأردنية - ويمثلها المدير العام

الفريق الثاني: اسم المتعهد (.....) ويمثلها في هذه الاتفاقية مدير عام الشركة السيد

(.....) ويحمل رقم وطني (.....) - عنوانه (.....)

فاكس (.....) هاتف (.....) - شهادة تسجيل رقم (.....) تاريخ (.....)

بتاريخ / / تم الاتفاق بين الفريقين على أن يقوم الفريق الثاني (المتعهد) بتقديم خدمات التنظيف

للمؤسسة التعاونية الأردنية والواردة في قرار الإحالة رقم (.....) تاريخ (.....) مقابل مبلغ إجمالي

وقدره (.....) فقط ديناراً لا غير سنوياً شامل الضريبة العامة على المبيع

ات والضرائب الأخرى، ووفقاً للشروط التالية:

- 1- تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزء لا يتجزأ منها.
- 2- يلتزم المتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة 10% من قيمة الخدمات المحالة عليه.
- 3- يلتزم المتعهد بدفع رسوم الطوابع والجامعات.
- 4- في حالة تقصير المتعهد أو عدم إيفاءه بالالتزامات المترتبة عليه، يحق للجنة الشراء المحلية مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تسليمها دون قيد أو شرط أو أعذار أو إنذار.
- يلتزم المتعهد بتوفير سبعة عمال أكفاء ولانقين صحياً (عمال رجال عدد (4) وعاملات اناث عدد (3)) في المركز يومياً للقيام بأعمال التنظيف ولا يقبل أي نقص في عدد العمال طيلة أيام وأوقات الدوام المحددة في الاتفاقية، وعلى أن لا يقل عمر العامل عن 18 سنة ولا يزيد عن (55) سنة. ويلتزم بتوفير (14) عامل وعاملة في المديرية وبالتنسيق مع الشؤون المالية في المؤسسة التعاونية الاردنية.
- 5- يلتزم المتعهد بعدم استخدام العمال الوافدين لغايات تنفيذ هذا العطاء استناداً إلى بلاغ رئاسة الوزراء رقم (41) لسنة 1999 وان يكون عمال شركة النظافة من الجنسية الاردنية.
- 6- يلتزم المتعهد بتزويد المؤسسة بكتاب رسمي بأسماء العمال لديه ووثيقة إثبات الشخصية لكل عامل سوف يتم استخدامه لدى المؤسسة.
- 7- يلتزم المتعهد بأن يكون المستخدمين لديه بلباس موحد خلال ساعات الدوام في مبنى المؤسسة على أن يحمل المستخدم إشارة الشركة وبطاقته الشخصية، وأن يظهر بالمظهر اللائق طيلة ساعات العمل.
- 8- يلتزم المتعهد بتوفير باجة للمستخدمين لديه تحمل معلوماته الشخصية واسم الشركة عليها ويلتزم العمال بحملها ووضعها في مكان بارز خلال ساعات الدوام.
- 9- المتعهد مسؤول مسؤولية تامة عن تصرفات مستخدمييه أثناء العمل وتقيدهم بالأنظمة والقوانين النافذة وبالأداب والأخلاق العامة ويحق للمؤسسة التعاونية الطلب من المتعهد تبديل أي مستخدم غير مرغوب فيه لديها أو ثبت

انه غير كفؤ، وإذا لم يتم تبديل العامل خلال (48) ساعة تعتبر مخالفة وينطبق عليها البند الخاص بالغرامات والمخالفات.

- 10- على المتعهد تقديم شهادات عدم محكومية من الجهات المختصة لجميع العمال العاملين في المؤسسة.
- 11- يلتزم المتعهد بتنفيذ برنامج الاعمال / اليومية / الأسبوعية / الشهرية / الدورية / الربع سنوي (مرة كل ثلاثة شهور) / السنوية / المعد من قبل المؤسسة والمذكور في دعوة العطاء.
- 12- يلتزم المتعهد بتقديم مواد ومعدات ولوازم التنظيف للقيام بالاعمال المطلوبة منه في موقع المؤسسة وباستمرار، وفي حالة عدم توفيرها يتم الشراء على حساب المتعهد.
- 13- دوام العمال من يوم (الاحد الى يوم الخميس) من الساعة السابعة والنصف صباحاً وحتى الساعة الثالثة والنصف مساءً وعلى ان يقوم العمال بالختم على آلة ساعة الدوام عند الدخول والخروج والمغادرة ولا يغادر اي موظف خلال ساعات الدوام إلا بإذن مغادرة رسمي من قبل الجهة المعنية في المؤسسة.
- 14- في حال مغادرة العامل مبنى المؤسسة بدون اخذ موافقة مسبقة من قبل الجهة المعنية في المؤسسة مهما كانت مدة المغادرة للمرة الاولى يتم توجيه تنبيه خطي للشركة وفي المرة الثانية يتم حسم مبلغ (10) دناتير من قيمة الفاتورة الشهرية وفي المرة الثالثة يتم توجيه مخالفة للشركة، وفي حال تكرار المغادرة يرجع الامر الى الجهة المعنية في المؤسسة لاتخاذ القرار المناسب.
- 15- في حال حصول غياب / او نقص في اعداد مستخدمي المتعهد المطلوبة حسب بنود العقد يتم تغريم المتعهد بدل الغياب / او النقص بواقع (20) عشرون دينار عن كل يوم غياب / او نقص لكل مستخدم وتحسم من قيمة الفاتورة الشهرية للمرة الاولى وفي حال ادى الغياب / او النقص الى تدني مستوى الخدمة المقدمة تحسب مخالفة ينطبق عليها البند الخاص بالغرامات والمخالفات ، بالإضافة الى الغرامة المشار اليها بهذا البند والبالغة (20) عشرون دينار عن كل يوم غياب / او نقص ، وفي حال تكرار النقص او الغياب يرجع الامر الى الجهة المعنية في المؤسسة لاتخاذ القرار المناسب بخصوص النقص او الغياب.
- 16- في حال تأخر أي عامل عن الدوام لأكثر من ساعة لأي سبب كان يحسم مبلغ (10) عشرة دناتير عن تأخيره من قيمة الفاتورة الشهرية للمرة الاولى وفي حال تكرار التأخير يرجع الامر الى الجهة المعنية في المؤسسة لاتخاذ القرار المناسب بخصوص التأخير.
- 17- على مراقب العمال تقديم تقرير أسبوعي إلى مدير الشؤون الإدارية في المؤسسة عن برنامج النظافة الذي انجز خلال ذلك الأسبوع وأية ملاحظات يراها.
- 18- التأكيد على أخذ الحيطه والحذر عند استعمال أي مواد تنظيف أو أي ماكينات، بحيث لا تشكل أي ضرر على الأثاث والموجودات، وعدم استعمال مواد خطرة تلحق الضرر بمحتويات المؤسسة التعاونية وغير معتمدة من دائرة المواصفات والمقاييس.
- 19- أن تلقى المناطق المراد تنظيفها خدمات متساوية، مع التأكيد على أن يتم تحريك الأثاث بحذر ودقة حسب تعليمات مدير الشؤون الإدارية في المؤسسة التعاونية او من ينوب عنه وذلك حينما تتطلب أعمال التنظيف ذلك.
- 20- للمؤسسة الحق المطلق بإجراء التفتيش على أعداد العاملين والمستخدمين التابعين للمتعهد والتأكد من قيامهم بواجباتهم على أكمل وجه طيلة فترة العمل او في اي وقت تراه مناسب وخلاف ذلك تحسب مخالفة ينطبق عليها البند الخاص بالغرامات والمخالفات.
- 21- يجب أن لا يقل مستوى العمل بشكل عام عن جيد جداً بأي حال من الأحوال.
- 22- على المتعهد تعيين وتحديد مراقب غير متفرغ للعمال (يستوجب وجوده يومياً ولا يشترط بقائه طيلة أوقات الدوام) تكون مسؤوليته الإشراف على جميع العمال وبما يخدم انجاز الاعمال المطلوبة الواردة في بنود الاتفاقية

- وإعداد التقارير المطلوبة وتوزيع العمال، ويكون المرجع بالتنسيق مع الجهات المعنية في المؤسسة ويتم تحديده بكتاب رسمي موجه من المتعهد (الشركة) الى المؤسسة.
- 23- يلتزم المتعهد بتعويض المؤسسة عن جميع الأضرار التي تلحق بممتلكاتها والناجمة عن تقصير أو إهمال المتعهد أو عماله ومستخدميه وذلك بمقدار قيمة الضرر.
- 24- يلتزم المتعهد بتقديم كشف بأسماء العمال بحيث يكون كامل عدد العمال ثابت ومسجلين في الضمان الاجتماعي.
- 25- يعتبر غياب أو نقص العمال أكثر من مرة واحدة في الشهر (مخالفة) تنطبق عليها الغرامة وتحسب كمخالفة للمتعهد ويحق للمؤسسة توفير النقص الحاصل في عدد العمال من أي جهة أخرى وحسم الاجور المترتبة على ذلك من المطالبات الشهرية للمتعهد.
- 26- اذا اخل المتعهد بأي شرط من شروط الاتفاقية او قرار الاحالة يحق للمؤسسة التعاونية الاردنية اتخاذ الاجراءات التالية بحق المتعهد المقصر او المخالف مجتمعه او منفردة: -

- (1) توجيه اذار خطي للمتعهد.
- (2) فسخ الاتفاقية و/او مصادرة كفالة حسن التنفيذ.
- (3) استئجار عمال لتقديم خدمات النظافة المطلوبة وعلى نفقة المتعهد بأي اسعار تراها المؤسسة التعاونية الاردنية مناسبة وتضمن المتعهد فرق الاسعار.
- (4) تغريم الشركة المحال عليها العطاء (المتعهد) عند وقوع اي مخالفة لشروط العطاء وكما يلي:
 - المخالفة الأولى (تنبيه خطي) ومدة أقصاها يومين عمل لتصويب المخالفة.
 - المخالفة الثانية (5 %) من قيمة الفاتورة الشهرية.
 - المخالفة الثالثة (10%) من قيمة الفاتورة الشهرية.
 - المخالفة الرابعة (15%) من قيمة الفاتورة الشهرية.
 - المخالفة الخامسة (20%) من قيمة الفاتورة الشهرية.
 - المخالفة السادسة تنذر الشركة المحال عليها العطاء خطياً ولمدة أسبوع ثم يحال الموضوع الى الجهة المعنية في المؤسسة لاتخاذ القرار المناسب حسب نظام المشتريات الحكومية رقم (28) لسنة 2019.
- 27- يعفي الفريقان بعضهم من توجيه الإنذارات العديدة أو اللوائح والإخطارات وتعتبر الكتب الرسمية المسجلة بمثابة تبليغ قانوني ويجب على المتعهد تحديد رقم فاكس معتمد وصالح وغير معطل للمراسلات ورقم هاتف بكتاب رسمي وخلاف ذلك يتحمل المتعهد المسؤولية ويعتبر تبليغ عمال شركة النظافة بأي كتاب رسمي موجه للمتعهد بمثابة تبليغ قانوني.
- 28- يلتزم الفريق الثاني (المتعهد) بشمول جميع العاملين لديه بأحكام قانون الضمان الاجتماعي في حال توفر شروط الشمول ولا يتم صرف أية مطالبة مالية للمتعهد إلا بتقديم كشف بأسماء العمال لديه عن الشهر الذي يسبق تاريخ المطالبة.
- 29- يلتزم الفريق الثاني (المتعهد) بتطبيق احكام قانون العمل والعمال على العاملين لديه بشكل كامل بما في ذلك الحد الأدنى من الاجور بموجب قرارات مجلس الوزراء.
- 30- في حال عدم التزام الفريق الثاني (المتعهد) بما ورد في المادة (30) من هذه الاتفاقية تطبق احكام المادة (27) باعتبارها اخلافاً بشروط العطاء المنصوص عليها في المادة اعلاه.

31- في حالة تقصير المتعهد أو عدم إيفائه بالالتزامات المترتبة عليه بموجب قرار الإحالة يحق للجنة الشراء المحلية فسخ العقد (الاتفاقية) ومصادرة كفالة حسن التنفيذ كلياً أو جزئياً والشراء على حسابه وتحمله فروق الأسعار.

32- على الشركة المحال عليها العطاء الالتزام بإحضار العدد المتفق عليه من العمال في أي وقت ترغبه المؤسسة بغير أيام الدوام الرسمي وضمن العطاء وبدون أن يترتب على المؤسسة أي التزامات مالية تجاه شركة النظافة أو عمالها.

33- مدة العقد سنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ امر المباشرة الذي يصدر عن المؤسسة التعاونية الاردنية، وتكون قابلة للتديد لمدة ثلاثة شهور عند الضرورة القصوى وبنفس الشروط والمواصفات والأسعار بقرار من لجنة الشراء المحلية وما زاد عن ذلك يتم بموافقة المتعهد وبالاتفاق بين الطرفين وبقرار من لجنة الشراء المحلية.

34- تكون جميع مواد التنظيف الموردة من المتعهد تحت التجربة وإذا تبين أنها ليست من النوعية الممتازة أو (الاصلية) أو غير مجازة من قبل دائرة المواصفات والمقاييس يطلب من المتعهد استبدال مواد التنظيف واحضار مواد تنظيف تحدد المؤسسة التعاونية اسم ونوعية هذه المواد وخلال (48) ساعة.

35- على المتعهد الالتزام بمضمون الدليل الاجرائي لإدارة التعاقدات الحكومية لخدمات (النظافة والفندقة) في الوزارات والدوائر الحكومية لعام 2019م.

36- تعتبر دعوة العطاء وشروطها العامة والخاصة والمواصفات جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية وتقرأ معها.

37- يجوز وبموافقة الفريقين الخطية وحسب الأصول اجراء أي تعديل على أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو إضافة بند على الاتفاقية وبما لا يتعارض مع قرار الإحالة.

38- يعتبر قرار الإحالة نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ امر المباشرة الذي يصدر عن المؤسسة التعاونية الأردنية، وذلك بعد تبلغ المتعهد القرار بتوقيعه على امر الشراء (الاتفاقية).

39- تم توقيع هذه الاتفاقية على نسختين من اربعون بنداً بما فيهم هذا البند، بيد كل فريق نسخة.

الفريق الثاني / المتعهد

الفريق الأول

المؤسسة التعاونية الأردنية

.....

الاسم :

الاسم :

التوقيع:

التوقيع:

سادسا: جدول مواد المواصفات الفنية والكميات المطلوبة لشراء خدمات تنظيف مبنى المؤسسة التعاونية الاردنية ومبنى مديرية تعاون عمان ومديرية التدريب التعاوني ومديرية معان ومديرية تعاون اربد ومحطة اكثار البذار بالمشقر عطاء رقم (6 / 2025)

الرقم	المواصفات	عدد العمال	السعر الافرادي شامل				بلد المنشأ	مدة التسليم
			الضريبة العامة بالدينار	فلس	دينار	فلس		
1.	خدمات تنظيف مبنى المؤسسة التعاونية الاردنية ومبنى مديرية تعاون عمان ومديرية التدريب التعاوني ومديرية معان ومديرية تعاون اربد ومحطة اكثار البذار بالمشقر							
المجموع:								

* يجب ذكر المجموع الكلي للعرض

*تعتمد الأسعار في هذا النموذج

*لا يستعمل حبر الطمس
رقم الضريبة العامة على المبيعات
الرقم الوطني للمنشأة :

اسم المناقص:
الخاتم والتوقيع: